[90] قاتله اسامة الجشعي، نص على ذلك ابن عبد البر وسائل أهل الاخبار فكيف يمكن أن يجتمع مع أبي هريرة في الصلاة خلف رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم يا أولي الالباب ؟. وقد اعتذر بعضهم بأن الصحابي قد يروي ما لا يحضره بأن يسمعه من النبي صلى ا عليه وآله أو من صحابي آخر، وعلى هذا لا يكون موت ذي اليدين قبل اسلام أبي هريرة مانعا من رواية أبي هريرة لهذا الحديث. لكن هذا الاعتذار غلط محض، لان دعوى الحضور من ابي هريرة محفوظة ثابتة برواية الثقات الحفظة الاثبات، وحسبك في اثباتها ما أخرجه البخاري فيما جاء في السهو من صحيحه (1) عن آدم بن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: صلى بنا النبي صلى ا عليه وآله الظهر أو العصر وساق حديث ذي اليدين. وأخرج مسلم في باب السهو في الصلاة والسجود له من صحيحه (2) عن محمد بن سيرين قال: سمعت أبا هريرة يقول: صلى بنا رسول ا صلى ا عليه وآله احدى صلاتي العشي إما الظهر وإما العصر وساق الحديث. وقد ارتبك الامام الطحاوي في هذه الاحاديث لبنائه على صحتها مع جزمه بما جزم به الامام الزهري من أن ذا اليدين انما هو ذو الشمالين حليف بني زهرة المستشهد في بدر قبل اسلام أبي هريرة باكثر من خمس سنين، فلا يمكن اجتماعهما في الصلاة أبدا، لذلك اضطر إلى التأويل فحمل - كما في ص 266 من الجزء الثالث من ارشاد الساري في شرح البخاري للقسطلاني - قول أبي هريرة _____ (1) راجع الباب الثالث من أبواب ما جاء في السهو وهو باب إذا سلم في ركعتين أو في ثلاث فسجد سجدتين مثل سجود الصلاة أو اطول ص 145 من جزئه الاول. (2) ص 215 من جزئه الاول. (*)
